

تاج العروس من جواهر القاموس

أَوْ أَعْطَاهُ حَقَّهٗ وَتَبَرَّأَ مِنْهُ وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْإِعْطَاءَ مَعَ التَّبَرُّيِّ مِنْ مَعَانِي شَذَأَ
بِالْفَتْحِ إِذَا عُدَّيْ بِإِلَى كَمَا قَالَ ثَعْلَبُ فَلَوْ قَالَ : وَإِلَيْهِ : أَعْطَاهُ وَتَبَرَّأَ مِنْهُ كَانَ
أَجْمَعَ لِلْأَقْوَالِ كَشَذَأَ أَيْ كَمَنْعَ وَقَضِيَّةٌ اصطلاحه أَنْ يَكُونَ كَكَتَبَ وَلَا قَائِلَ بِهِ قَالَ
شَيْخُنَا ثُمَّ إِنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ شَذَأَ كَمَنْعَ فِي كُلِّ مَا اسْتَعْمَلَ شَذَيْئَ
بِالْكَسْرِ وَلَا قَائِلَ بِهِ كَمَا قَدْ عَرَفْتَ مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ وَثَعْلَبِ وَلَمْ يَسْتَعْمِلُوا كَمَنْعَ إِلَّا
فِي الْمُعَدَّيْ بِإِلَى دُونَ بِهِ وَلَهُ وَقَدْ أَغْفَلَهُ شَيْخُنَا . وَشَذَأَ الشَّيْءُ : أَخْرَجَهُ مِنْ
عِنْدِهِ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : شَذَيْئَ حَقَّهٗ أَيْ كَعَلِمَ إِذَا أَقْرَبَ بِهِ وَأَخْرَجَهُ مِنْ عِنْدِهِ . وَفِي
الْمَحْكَمِ شَوَانِيئُ الْمَالِ : الَّتِي لَا يُضَنُّ أَيْ لَا يُبْذَلُ بِهَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ نَقْلًا
مِنْ تَذَكُّرَةِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ وَقَالَ : كَأَنَّهَا شَذَيْئَتٌ أَيْ بُغِضَتْ فَجِدَّ بِهَا أَيْ
أُعْطِيَ بِهَا لِعَدَمِ عَزِّهَا عَلَى صَاحِبِهَا فَهُوَ يَجُودُ بِهَا لِبُغْضِهَا وَإِسَاءَتِهَا وَقَالَ : أَخْرَجَهُ
مُخْرِجَ الذَّسْبِ فَجَاءَ بِهِ عَلَى فَاعِلٍ قَالَ شَيْخُنَا : ثُمَّ الظَّاهِرُ أَنَّ فَاعِلًا هُنَا بِمَعْنَى
مَفْعُولٍ أَيْ مَشْنُوءِ الْمَالِ وَمُبْغَضُهُ فَهُوَ كَمَا دَافِقٌ وَعَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ . وَالشَّذَائُنُ بْنُ
مَالِكٍ مُحَرِّكٌ رَجُلٌ شَاعِرٌ مِنْ بَنِي مُعَاوِيَةَ بْنِ حَزْنٍ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ عَقِيلٍ بْنِ كَعْبٍ
. وَمِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ : الْمَشْنُوءَةُ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ هـ : عَلَيْكُمْ بِالْمَشْنُوءَةِ
الْناْفَعَةِ التَّلَابِينَةِ تَعْنِي الْحَسَاءَ وَهِيَ مَفْعُولَةٌ مِنْ شَذَيْئَتٍ إِذَا أَبْغَضْتَ قَالَ
الرِّيَاشِيُّ : سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنِ الْمَشْنُوءَةِ فَقَالَ : الْبَغِيضَةُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهِيَ
مَفْعُولَةٌ مِنْ شَذَيْئَتٍ إِذَا أَبْغَضْتَ وَهَذَا الْبِنَاءُ شاذٌّ بِالْوَاوِ وَلَا يَقَالُ فِي مَقْرُوءٍ
وَمَوْطُوءٍ مَقْرُوءٍ وَمَوْطُوءٍ وَوَجْهَهُ أَنَّ زَّهَ لَمَّا خَفَّفَ الْهَمْزَةَ صَارَتْ يَاءً فَقَالَ
مَشْنُوءٌ كَمَرُضِيٍّ فَلَمَّا أَعَادَ الْهَمْزَةَ اسْتَصْحَبَ الْحَالُ الْمُخَفَّفَةَ وَقَوْلُهَا :
التَّلَابِينَةُ هِيَ تَفْسِيرٌ لِلْمَشْنُوءَةِ وَجَعَلْتُهَا بَغِيضَةً لِكِرَاهَتِهَا . وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ " يَوْشِكُ
أَنْ يُرْفَعَ عَنْكُمْ الطَّاغُوتُ وَيَفِيضَ فِيكُمْ شَذَائُنُ الشَّيْءِ " قِيلَ : مَا شَذَائُنُ
الشَّيْءِ ؟ قَالَ : " بَرْدُهُ " اسْتِعَارَ الشَّذَائُنَ لِلْبَرْدِ لِأَنَّ زَّهَ بَغِيضٌ فِي الشَّيْءِ
وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْبَرْدِ سَهْلَةَ الْأَمْرِ وَالرَّاحَةَ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَكْنِي بِالْبَرْدِ عَنِ
الرَّاحَةِ وَالْمَعْنَى : يُرْفَعُ عَنْكُمْ الطَّاغُوتُ وَالشَّيْءُ وَيَكْثُرُ فِيكُمْ التَّبَاغُضُ أَوْ
الرَّاحَةُ وَالِدَّةٌ . وَتَشَانَتُْوا أَيْ تَبَاغَضُوا كَذَا فِي الْعُيُوبِ .

ش و أ .

شَاءَ نِي : سَبَقَنِي . وَشَاءَ نِي فَلَانٌ : حَزَنَنِي وَأَعْجَبَنِي ضِدٌّ وَتَقُولُ فِي مُضَارَعَةٍ

يَشَوْءُ عَلَى الْأَصْلِ وَيَشِئُ كَيْبَعٍ إِنْ كَانَ مُضَارِعًا لِشَاءَ وَزَعَمَ أَزَّهَ مَقْلُوبٌ أَيْضًا لِشَأَى
يَشْئِي كَرَمَى يَرْمِي فَهُوَ غَلَطٌ لِأَنَّ مَادَّةَ شَأَى مَهْمُوزٌ الْعَيْنُ مَعْتَلٌ اللَّامُ
بِالتَّحْتِيَّةِ مَهْمَلٌ وَإِنْ أَرَادَ أَزَّهَ اسْتَعْمَلَ كِبَاعَ يَبِيعُ بِمَعْنَى يَدِيقُ فَالْمَادَّةُ الْآتِيَةُ
مَتَّصِلَةٌ بِهَذِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ أَنَّ الشَّيْءَ كَالْبَيْعِ بِمَعْنَى السَّيِّدِ وَلَا لَهُمْ
شَاءَ كِبَاعَ إِلَّا زَمًا قَالُوا : شَاءَ يَشَاءُ كَخَافَ يَخَافُ قَالَهُ شَيْخُنَا فَلَبَّ شَأَنِي كَدَعَانِي
بِمَعْنَى سَدَقَنِي فِيهِمَا وَزَنًا وَمَعْنَى . وَالشَّيْءُ دَانُ كَشَيْءٍ عَانٍ فِي وَرَازٍ ثَنِيَّةِ
السَّيِّدِ : الْبَعِيدُ النَّظَرُ الْكَثِيرُ الْاسْتِشْرَافُ إِمَّا عَلَى حَقِيقَتِهِ أَوْ كُنَايَةً عَنِ الرَّجُلِ
صَاحِبِ التَّأَنُّيِ وَالتَّفَكُّرِ وَالنَّاطِرِ عَوَاقِبِ الْأُمُورِ وَقَدْ ذَكَرَهُ الصَّاعِنِي فِي الْمَادَّةِ
الَّتِي تَلِيهَا . وَشُؤْتُ بِهِ كَقُلْتُ : أُعْجِبْتُ بِحُسْنِ سَمْتِهِ وَفَرَحْتُ بِهِ عَنِ اللَّيْثِ
كَذَا فِي الْعُجَابِ .

ش ي أ